

# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية  
تصدر يومي 15 و 30  
من كل شهر

العدد رقم 855

السنة 37

30 ذي الحجة 1415  
الوافق 30 مايو 1995

## المحتوى

- 1 - قوانين وأوامر قانونية
- 2 - مراسيم، مقررات، قرارات

### وزارة الدفاع الوطني

#### نصوص مختلفة

- |     |                                                                    |             |
|-----|--------------------------------------------------------------------|-------------|
| 427 | قرار رقم 316 ، يقضي بمنح شهادة تطبيق بالدفعية أرض - أرض            | 1995/04/ 15 |
| 427 | قرار رقم 359، يقضي بالتأكد من وفاة ضابط من القوات المسلحة الوطنية. | 1995/04/ 26 |
- وزارة الداخلية و البريد و المواصلات

#### نصوص مختلفة

- |     |                                              |            |
|-----|----------------------------------------------|------------|
| 427 | مقرر رقم 149، يقضي باعادة دمج مفتش شرطة سابق | 1995/05/ 4 |
|-----|----------------------------------------------|------------|

### وزارة المالية

#### نصوص تنظيمية

- |     |                                                                       |           |
|-----|-----------------------------------------------------------------------|-----------|
| 427 | مقرر رقم ت - 150 ، يحدد تسعيرة المتر المربع في روصو في منطقة السطارة. | 1995/4/26 |
|-----|-----------------------------------------------------------------------|-----------|

- مقرر رقم 153 ، يقضي بإنشاء صندوق سلفة لتسديد النفقات المترتبة على بناء الطريق : إزرافية - تامشكط وتنقد - الذرذرة 1995/05/ 7
- مقرر مشترك رقم 162 يتضمن المصادقة على ميزانية وكالة تحصيل الديون المصرفية التحملة من قبل الدولة. 1995/05/ 8

## وزارة المعادن والصناعة

## نصوص مختلفة

- مقرر رقم 154 ، يقضي الترخيص في إقامة مخبزة في نواكشوط. 1995/04/ 29
- مقرر رقم 155 ، يقضي الترخيص في إقامة وحدة معالجة القمامات المنزلية في نواكشوط. 1995/04/ 29
- وزارة التنمية الريفية

## نصوص مختلفة

- مقرر رقم ت - 142 ، يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى الوحدة الوطنية بدار النعيم نواكشوط. 1995/4/15
- مقرر رقم ت 167 ، يقضي باعتماد تعاونية اتحاد التنمية زراعية رعوية تدعى انتينفردين في تامشكط لعيون الحوض الغربي. 1995/05/ 6

## وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

## نصوص تنظيمية

- مقرر رقم ت 159 ، يقضي بمعادلة شهادات. 1995/05/ 6

## نصوص مختلفة

- مقرر رقم 404 ، يقضي بالتسوية الإدارية لموظف. 1994/10/ 15
- مقرر رقم 138 ، يقضي بتعيين استاذ متدرب في التعليم العالي. 1995/04/ 22
- مقرر رقم 139 ، يقضي بتعيين وترسيم استاذين للتعليم العالي. 1995/04/ 22
- مقرر رقم 143 ، يقضي بتعيين وترسيم مهندس في الاقتصاد الريفي. 1995/04/ 26
- مقرر رقم 147 ، يقضي بتصحيح المقرر رقم 92 الصادر بتاريخ 15 مارس 1995 ، القاضي بتعيين وترسيم بعض الاساتذة. 1995/04/ 26
- مقرر رقم 148 ، يقضي بتعيين وترسيم فني عالي للصحة. 1995/04/ 26
- مقرر رقم 151 ، يقضي بترسيم استاذ متدرب بالتعليم العالي. 1995/05/ 6
- مقرر رقم 152 ، يقضي بترسيم استاذ متدرب في التعليم العالي. 1995/05/ 6
- مقرر رقم 161 ، يقضي بتصحيح المقرر رقم 230 الصادر بتاريخ 1994/7/6. 1995/5/ 16
- مقرر رقم 162 ، يقضي بتصحيح المقرر رقم 096 بتاريخ 95/3/17. 1995/5/16
- مقرر رقم 165 ، يقضي بتسوية الوضعية الادارية لاستاذ. 1995/5/16
- مقرر رقم 167 ، يقضي بتعيين وترسيم مهندس اشغال. 1995/5/16

## كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

## نصوص مختلفة

- مقرر رقم 141 ، يقضي بتعيين مامور بالدفع في كتابة الدولة للحالة المدنية. 1995/04/ 25

## المجلس الدستوري

## نصوص مختلفة

- قرار رقم 002 ، يقضي بتعيين عضو في المجلس الدستوري. 1995/04/ 30

## 2 - مراسيم ، مقررات ، قرارات

## وزارة الدفاع الوطني

## نصوص مختلفة

قرار رقم 359، صادر بتاريخ 26 ابريل 1995، يقضي بالتأكد من وفاة ضابط من القوات المسلحة الوطنية.

المادة الاولى . - تم التأكد يوم 11 - 1995 01 من وفاة الملازم اول محمد ولد بمب الرقم الاستدلالي 88466 اثر حريق حيث كان يعمل بكتيبة الصاعقة بكميل المعني عند تاريخ وفاته 7 سنوات و 03 أشهر و 10 أيام من الخدمة في الجيش الوطني  
يشطب على المعني من سجلات الجيش الوطني اعتبارا من 12 - 01 - 1995.

المادة 2 . - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 316، صادر بتاريخ 15 ابريل 1995، يقضي بمنح شهادة تطبيق بالمدفعية أرض أرض.

المادة الاولى . - تمنح شهادة التطبيق بالمدفعية أرض أرض للملازم اول عبد الله المختار ولد محمد الرقم الاستدلالي 82274 وذلك اعتبارا من 22 يوليو 1994.

المادة 2 . - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

## وزارة الداخلية والبريد و المواصلات

## نصوص مختلفة

مقرر رقم 149، صادر بتاريخ 4 مايو 1995، يقضي باعادة دمج مفتش شرطة سابق.

المادة الاولى . - تتم اعادة دمج مفتش شرطة السابق اعلي ولد كازا المستوى الثاني، الدرجة الخامسة، العلامة القياسية 660، في اطاره الاصلي.

المادة 2 . - سيسجل هذا المقرر الذي يبدأ مفعوله ابتداء من تاريخ توقيعه ويبلغ، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

## وزارة المالية

## نصوص تنظيمية

قرار رقم 153، صادر بتاريخ 7 مايو 1995، يقضي بإنشاء صندوق سلفة لتسديد النفقات المترتبة على بناء الطريق : ازراقية - تامشكط وتنقذ - المذرذرة

المادة الاولى . - ينشأ صندوقا سلفة لدى وزارة التجهيز والنقل لغرض تسديد النفقات المترتبة على بناء طرق ازراقية - - تامشكط وتنقذ - المذرذرة

المادة 2 . - تقتطع هذه النفقات المسددة بواسطة هذين الصندوقين من الاعتمادات المفتوحة في ميزانية استثمارات الدولة الباب 42 الفصل 27 المادة 40 مبلغ 50 مليون اوقية : 25 مليون اوقية لطريق ازراقية - تامشكط و 25 مليون لطريق تكند - المذرذرة.

مقرر رقم 150 صادر بتاريخ 26 ابريل 1995، يحدد تسعيرة المتر الربع في روصو في منطقة السطارة.

المادة الاولى . - تحدد تسعيرة المتر الربع بخمسة عشرة (15) اوقية وذلك بالنسبة للقطع الموجودة في روصو على تقطيع منطقة السطارة

المادة 2 . - يكلف والي ترارزة ومدير املاك الدولة والتسجيل والطابع كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

يتم تسديد الديون على حساب الإيداع هذا بعد تد

مسير الصناديق والحاسب معا.

المادة 10. - يكلف مدير الخزانية و الحسابات و الخزينة و الحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفذ المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية المغربية.

مقرر مشترك رقم ت 162 صادر بتاريخ 8 مايو يتضمن المصادقة على ميزانية وكالة تحصيل المصرفية التعملة من قبل الدولة.

المادة الاولى - - تقدر ميزانية وكالة تحصيل المصرفية لسنة 1995 حسب الايرادات و النفقات 85.000.000 أوقية (خمسة وثمانون مليون أوقية) و به على هذه الميزانية طبقا للتوزيع الوارد في الملحق.

المادة 2. - وتقطع المصروفات المسجلة على حساب الميزانية من الحساب الخاص 1D - 10 - B00 و: "تحصيل الديون المصرفية" المفتوح لدى البنك المرورياني.

المادة 3. - تطبق هذه الميزانية للفترة الممتدة من يناير 1995 الى غاية 31 ديسمبر 1995.

المادة 4. - وتحرر نتائج الحسابات والبيانات المتعلقة بتنفيذ هذه الميزانية من قبل وكالة تحصيل الديون المصرفية التعملة من قبل الدولة وتحال الوثائق الخاصة المعنية الى وزارة المالية قبل يوم 31 مارس 1996.

المادة 5. - يكلف مدير وكالة تحصيل الديون المصرفية من قبل الدولة، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر الجريدة الرسمية ووفق الطريقة الاستيعابية لجمهور الإسلامية المغربية.

المادة 3. - يكلف مدير الصندوقين باثبات المبالغ الموضوعة تحت تصرفه وذلك بتقديم جميع مستندات التبرير طبقا للنظم المعمول بها.

يتم تجديد تمويل الصناديق بمبالغ مساوية لمبالغ المستندات التبرير المقدمة وفي حدود المبالغ المعروفة.

وعند نهاية التسيير في 31 دجنبر أو في حالة إلغاء صندوقي السلفة يكلف المسير بإعداد جدول حصر لجميع عمليات الأصول والخصوم الممنوعة من طرفه في فترة التسيير كما حب عليه ان يسلم لصالح الخزينة العامة نسخة من هذا الجدول مرفقا بتقرير تحقيق نهاية التسيير و جدول حركات حساب الإيداع.

المادة 4. - يكلف مسير الصناديق بامساك محاسبتها في الظروف المحددة من طرف امين الخزينة العامة و طبقا للقواعد العامة للمحاسبة العمومية.

المادة 5. - تخضع الصناديق لرقابة الحاسب الرئيسي للدولة وكذلك اجهزة الرقابة المختصة.

المادة 6. - يعين مدير الاشتغال العامة مسيرا لهذين الصندوقين.

المادة 7. - يعين رئيس مصلحة الحاسبة في وزارة التجهيز والنقل محاسبا لهذين الصندوقين.

المادة 8. - يعفى محاسب صندوقي السلفة من وضع كفالة

المادة 9. - يسمح لمسير صندوقي السلفة بفتح حساب إحدى المؤسسات المصرفية الرسمية المحلية او في الخارجية العامة وذلك من اجل تسييرهما.

## وزارة المعادن والصناعة

## نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 155، صادر بتاريخ 29 ابريل 1995، يقضي  
الترخيص في اقامة وحدة معالجة القمامات المنزلية في  
نواكشوط.

المادة الاولى . - يسمح للوكالة الموريتانية للاصلاح  
الريفي باقامة وحدة لمعالجة القمامات المنزلية في نواكشوط  
اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر وفقا للمادة الاولى من  
المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/07/31.

المادة 2 . - تلزم الوكالة الموريتانية للاصلاح الريفي  
بتشغيل 300 عاملا بصفة دائمة ولهذا الغرض يجب عليها  
موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة (3) أشهر من  
تشغيل المصنع. بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان  
الاجتماعي، تفيد بتشغيل هؤلاء العمال والا فيسحب منها هذا  
الترخيص.

المادة 3 . - يجب ابلاغ تاريخ بدء لتشغيل الفعلي الوارد  
في المادة (2) الأنفة الذكر الى الوزارة المكلفة بالصناعة فور  
انطلاق المشروع.

المادة 4 . - تلزم الوكالة الموريتانية للاصلاح الريفي  
بالخضوع لاية رقابة تفرضها مصالح الرقابة الصناعية  
او الصحية وفضلا عن ذلك فهي ملزمة بالتقيد بترتيبات  
المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/07/31 المطبق  
للامر القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 1984/01/22

المادة 5 . - يكلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة  
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

مقرر رقم ت 154، صادر بتاريخ 29 ابريل 1995،  
بفرضي الترخيص في اقامة مخبزة في نواكشوط.

المادة الاولى . - يسمح للسيد الداه ولد ابراهيم فال  
باقامة مخبزة في نواكشوط (مقاطعة توجنين) في فترة لا  
تجاور ستة (6) اشهر اعتبارا من تاريخ توقيع المقرر  
شريطة احترام كافة ترتيبات هذا المقرر وتلك الواردة في  
ملحقه

المادة 2 . - يلتزم السيد الداه ولد ابراهيم فال بتشغيل  
15 عاملا بصفة دائمة ولهذا يجب عليه موافاة الوزارة  
المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تشغيل الوحدة  
بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد  
بالتشغيل الفعلي لهؤلاء العمال والا فيسحب منه هذا  
الترخيص.

المادة 3 . - يلتزم السيد الداه ولد ابراهيم فال  
بالخضوع لاية زيارة او تفتيش تطلبهما المصالح المختصة  
بالصناعة والشغل والصحة.

المادة 4 . - فضلا عن العقوبات الواردة في المرسوم  
رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للامر  
القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984  
فال عدم التقيد بترتيبات هذا المقرر بما في ذلك الواردة في  
ملحقه يؤدي الى سحب هذا الترخيص.

المادة 5 - يعتبر الملحق المرفق بهذا المقرر جزء لا يتجزأ  
منه

المادة 6 . - يكلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة  
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

## وزارة التنمية الريفية و البيئة

## - نصوص مختلفة -

مقرر رقم ت - 142 صادر بتاريخ 15 ابريل 1995،  
يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى الوحدة الوطنية بدار  
النعيم نواكشوط.

مقرر رقم ت 167 صادر بتاريخ 5 مايو 1995، يقض  
باعتماد تعاونية اتحاد التنمية الزراعية و الرعوية تد  
انتينفردين في تامشكط لعيون الحوض الغربي .

المادة الاولى . - تعتمد التعاونية الزراعية المسماة  
الوحدة الوطنية بدار النعيم نواكشوط طبقا للمادة 36 من  
الباب السادس من القانون رقم 67 - 171 بتاريخ 13 يوليو  
1967 المغير والمكمل بالقانون رقم 93 - 15 بتاريخ 21  
سابر 1993 والمتضمن لنظام التعاوانيات.

المادة الاولى . تعتمد تعاونية اتحاد التنمية الزراعية  
الرعوية تدعى انتينفردين في تامشكط لعيون الحو،  
الغربي طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم  
171 - 13 بتاريخ 13 يوليو 1967 المغير والمكمل بالقانون  
93 - 15 بتاريخ 21 يناير 1993 والمتضمن لنظام التعاوانيا

المادة 2 . - تكلف مصلحة المنظمات المهنية و  
الاجتماعية باجراءات تسجيل هذه التعاوانية لدى كتابة  
الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط.

المادة 2 - تكلف المصالح المهنية المتخصصة بحث  
ترقيم هذه التعاوانية لدى كتابة الضبط بمحكمة و/  
نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية  
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

المادة 3 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريه  
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسه  
للجمهورية الاسلاميه الموريتانية.

## وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

## نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 159، صادر بتاريخ 6 مايو 1995، يقضي  
بمعادلة شهادات

المادة الاولى . - دكتوراه سلك ثالث دبلوم بكتوراه  
سلك ثالث مقدم من جامعة نانت / فرنسا

المادة 2 . - تعادل دكتوراه سلك ثالث في العلوم  
بكتوراه سلك ثالث من كلية العلوم والتقنيات في ساحل  
البحر

المادة 3 . - يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك  
المهندسين (العلامة القياسية 810)

- تخصص صيانة الاجهزة الالكترونية والمعلوماتية  
الدبلوم في الصيانة المعلوماتية المقدم من مكتب التكوين  
المهني والشغل في تونس، محصول عليه تنويجا لار،  
سنوات من التكوين لحامل الباكلوريا ودبلوم تقني سام  
في وسائل الرصد الحوي والهيدرولوجيا العملية في تيامي

المادة 4 . - يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك  
الاطباء (طب بشري) دبلوم الدكتوراه في الطب العام مقد  
من معهد الدولة للطب في ستا فروبول (الاتحاد السوفياتي  
سابقا).

المادة 5 . - يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك  
الاساتذة المجازين (العلامة القياسية 810) شهادة انها  
التدريب المقدمة من المركز الدولي للدراسات البيداغوجية  
سيوتر (فرنسا)، بالنسبة للحائز على رتبة استاذ اعدادية.

المادة 14 - . تعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك نكارة الطب (تخصص جراحة الانسان) الدكتوراه في جراحة الانسان من جامعة الحسن الثاني في الدار البيضاء - المغرب.

المادة 15 - . يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك مهندسين مدنيين (العلامة القياسية 810) دبلوم مهندسي تقنيات جغرافية من المدرسة العليا للاشتغال العمومية في بامو سكو - ساحل العاج محمول عليه تنويحا لاربع سنوات من التكوين بعد البكالوريا العملية.

المادة 16 - . يعادل الترتين في التسيير دبلوم متوحد تقنيات التخطيط والاقتصاد التطبيقي في الجزائر، محمول عليه تنويحا لاربع سنوات من التكوين بعد البكالوريا وتدريبات في مجال التدقيق المحاسبي.

المادة 17 - . يعادل دبلوم الدراسات العليا دبلوم الدراسات العليا التخصصية في التسيير مقدم من جامعة اكس مارسيليا 3 (فرنسا) محمول عليه بعد الترتين.

المادة 18 - . يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك مهندسين مدنيين وتقنيات صناعية (العلامة القياسية 810) دبلوم تقني سامي (مخصص البناء) مشفع بشهادة الكفاءة المهنية، مقدم من المعهد البيداغوجي الوطني للتعليم التقني و المهني في ساحل العاج، تنويحا لاربع سنوات من الترتين بالنسبة لحاصل على رتبة مهندس مساعد.

المادة 19 - . تعادل دكتوراه سلك ثالث في الدراسات الدولية لدكتوراه من معهد العلاقات الدولية (جامعة يونسكو) في الكامرون)، محمول عليها بعد البكالوريا و البدر و دبلوم الدراسات العليا في العلاقات الدولية.

المادة 20 - . تعادل الترتين في العلوم والتقنيات الهندسة الالكترونية ميكانيكية الدكتور يونس، في الهندسة من كلية الهندسة العسكرية في الجزائر و البدر العسكرية)، بعد البكالوريا.

المادة 6 - . يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك الاطباء (طب بشري) دبلوم الدولة لدكتور في جراحة الانسان مقدم من جامعة أنتا ديوب في نكار (سنغال)

المادة 7 - . يعادل دكتوراه سلك ثالث دبلوم دكتوراه سلك ثالث في علم الاحياء (الفيزيولوجيا النباتية) من المدرسة الوطنية العليا في التقدم (المغرب)

المادة 8 - . . يعادل دبلوم الدراسات العميقة دبلوم الدراسات العميقة (شعبة فلسفة) مقدم من جامعة نيس صوفيا أنتيبوليس (فرنسا).

المادة 9 - . . يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك جراحي الانسان دبلوم جراح انسان من جامعة كينشاساه (الزائر)

المادة 10 - . يعادل دكتوراه مهندس (شعبة ميكانيك) دبلوم دكتوراه في الميكانيك مقدم ن المدرسة المركزية في ليون (فرنسا).

المادة 11 - . . يعادل المؤهل المطلوب للدخول في فئة "ب" (شعبة مقابلة) دبلوم تقني مكون (تخصص ميكانيك) محمول عليه سنتين من التكوين بعد البكالوريا من معهد تكوين الكوئين

المادة 12 - . . يعادل المؤهل في بغداد المطلوب للدخول في سلك مهندسي الاقتصاد الريفي (العلامة القياسية 810) الباشلور في العلوم الزراعية من جامعة جورجيا (كلية العلوم الزراعية) في الولاية المتحدة الأمريكية، مقدم لرشد اقتصاد ريفي "درجة ب" بعد اربع سنوات من التكوين

المادة 13 - . . يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك الاداريين (الشعبة) : حسب مجال التدريب الذي اتبع دبلوم السلك الطويل من المعهد الدولي للادارة العمومية في باريس مقدم اقر سنة من التكوين لحاصل على الترتين.

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 404، صادر بتاريخ 15 أكتوبر 1994 بالتسوية الإدارية لموظف

المادة الأولى . - يعين ويرسم السيد محمد الملقب أيوم ولد عبيدي، مساعد في الأشغال الإحصاء 01 - 10 - 85 الحاصل على إفاضة تدريب و3 لإحصاء الزراعي من الدرجة الوطنية العليا والاقتصاد التطبيقي في ساحل العاج وإفاضة بياويدي بالكامرون، مهندسا إحصائيا المستوى الدرجة الأولى العلامة القياسية 810، وبدون أقدمية وذلك اعتبارا من 03 - 10 - 94.

المادة 21 . - يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك إداري تخصص مالي، بعلوم الدراسة الوطنية لإدارة في الحزائر (قسم التدقيق ومراقبة التسيير) مقدم لفتش مصالح مالية، تنويعا، لتكوين سنتين.

المادة 22 . - يعادل الترتيب في التسيير بأشاور علوم من جامعة أكرافا في سنغافير / الولايات المتحدة الأمريكية.

المادة 23 . - تعادل دكتوراه سلك ثالث في الآداب العصرية الماجستير في الآداب، محمول عليها من جامعة القاهرة / مصر / بعد البكالوريا والمناقص وعلوم الدراسات العميقة.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة للجمهورية الإسلامية الموريتانية

المادة 24 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 138، صادر بتاريخ 22 أبريل 1995، يقضي بتعيين استاذ متدرب في التعليم العالي.

المادة الأولى . - يعين السيد عيسى بنبي الله ولد بوربا المولود في 1965/08/26 بطار (إعلان ميلاد رقم 120/27 الصادر عن ضابط الحالة الدينية بطار)، الموريتاني الجنسية أستاذ من سلك مساعدي الدولة، بالمعهد العلمي منذ 94/5/11 الحاصل على شهادة دكتوراه سلك الثالث في علم اللغة الحيوانية من الدراسة العليا الأستاذة بالرباط / المغرب متدربا في التعليم العالي المستوى 2 أ الدرجة الأولى (العلامة القياسية 1100)، وذلك اعتبارا من 1994/5/11، لمدة سنتين بدون إضافية

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 139، صادر بتاريخ 22 أبريل 1995، يقضي بتعيين وترسيم أستاذين للتعليم العالي.

المادة الأولى . - يعين ويرسم الاستاذان التاليان إسماهما بعد تجربة أربع سنوات بالتعليم العالي استاذين للتعليم المستوى 3 طبقا للبيانات التالية :

الاسم واللقب	الوضعية القديمة	الوضعية الجديدة
1 المختار ولد الحسن	المستوى 2 أ الدرجة الثانية (علامة قياسية 1150) منذ فاتح نوفمبر 91	المستوى 2 أ الدرجة الأولى (علامة قياسية 1200 اعتبارا من فاتح نوفمبر 94.
2 محمد الأمين ولد	المستوى 2 أ الدرجة الثانية (علامة قياسية 1150) منذ فاتح أكتوبر 91	المستوى 3 أ الدرجة الأولى (علامة قياسية 1200 اعتبارا من فاتح أكتوبر 94.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.



مقرر رقم 143، صادر بتاريخ 26 ابريل 1995، يقضي بتعيين وترسيم مهندس في الاقتصاد الريفي.

بدلاً من : محمد محمود مولود بتاريخ 1967/11/12 بشنقيط  
يقراً : محمد محمود ولد احمدان مولود بتاريخ 1967/11/12 بشنقيط

والباقي بدون تغيير

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى . - يعين ويرسم السيد محمد المختار ولد المصطفى مهندس من سلك مساعدي الدولة بوزارة التنمية الريفيه والبيئة من 01 / 88/08، الحاصل على شهادة الباكلوريوس في الهندسة الزراعية من جامعة الفاتح بليبيا، مهندساً في الاقتصاد الريفي، الدرجة الثانية الرتبة الاولى (العلامة القياسية 810) ، وذلك اعتباراً من 10 / 11/ 1991، وبدون اقدمية اضافية .

مقرر رقم 148، صادر بتاريخ 26 ابريل 1995، يقضي بتعيين وترسيم فني عالي للصحة

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى . - يعين ويرسم السيد اعلي ولد اعبيد ممرض دولة مستوى ثاني درجة ثالثة (علامة قياسية 560 منذ 90/7/27، حاصل على شهادة مساعد صحة (اختصاص تعليم صحي) من مدرسة الاطارات بالرباط / المغرب، استاذ فني مساعد الدرجة الاولى (علامة قياسية 650) وذلك اعتباراً من فاتح اكتوبر 1992. وبدون اقدمية اضافية.

مقرر رقم 147، صادر بتاريخ 26 ابريل 1995، يقضي بتصحيح المقرر رقم 92 الصادر بتاريخ 15 مارس 1995، القاضي بتعيين وترسيم بعض الاساتذة

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى . - تصحح بعض ترتيبات المادة الاولى من المقرر رقم 92، الصادر بتاريخ 15 / 3/ 95 القاضي بتعيين وترسيم بعض الساتذة للتعليم الثانوي وذلك فيما يتعلق بالسيد محمد محمود طبقاً لما يلي :

مقرر رقم 151، صادر بتاريخ 6 مايو 1995، يقضي  
بترسيم استاذ متدرب بالتعليم العالي

مقرر رقم 161، صادر بتاريخ 16 مايو 1995، ي  
بتصحيح المقرر رقم 230 الصادر بتاريخ 1994/7/6.

المادة الاولى . - يرسم السيد محمد ولد احمد دجيكة  
الاستاذ المتدرب بالتعليم العالي مستوى آ2 الرتبة الاولى  
(ع ق 1100) منذ 92/2/2، استاذاً للتعليم العلمي، المستوى آ2  
الرتبة الاولى (ع ق 1100) وذلك اعتباراً من 1994/2/2 وبدون  
اقدمية اضافية.

المادة الاولى . - تصحح ترتيبات المادة الاولى من ا  
رقم 230، الصادر بتاريخ 94/7/6 القاضي بتسوية الو  
الادارية للسيد يحي ولد البار استاذ للتعليم العالي فيما ي  
بتاريخ النفاذ وذلك طبقاً للبيانات التالية

بدلاً من : اعتباراً من 92/7/28

يقراً : 91/11/11

والباقي بدون تغيير

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 152، صادر بتاريخ 6 مايو 1995، يقضي  
بترسيم استاذ متدرب في التعليم العالي.

مقرر رقم 162، صادر بتاريخ 16 مايو 1995، يقض  
بتصحيح اسم دكتور في الطب

المادة الاولى . - يرسم السيد احمد ولد ادريس، استاذ  
متدرب في التعليم العالي، المستوى آ2 (ع ق 1100) منذ 15  
90/11/، استاذاً في التعليم العالي المستوى آ2 الرتبة الاولى (ع  
ق 1100) وذلك اعتباراً من 91/11/15 بعد سنة من التدريب.

المادة الاولى . - تصحح ترتيبات المادة الاولى من المقر  
رقم 096، الصادر بتاريخ 95/3/17 القاضي بتعيين وترس  
بعض الدكاتره في الطب وذلك فيما يتعلق بالسيد يوسف  
كيثا طبقاً لما يلي :

بدلاً من : يوسف كيثا الولود في 1960/12/31 بكيهيدي  
يقراً : يوسف كويتا الولود في 1960/12/31 بكيهيدي  
والباقي بدون تغيير

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 167، صادر بتاريخ 16 مايو 1995، يقضي بتعيين وترسيم مهندس اشغال.

المادة الاولى . - يعين ويرسم السيد ابراهيم ولد عثمان مرشد في الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة الثالثة (ع ق 560) منذ فاتح مايو 1985، الحاصل على شهادة المعهد العربي للغابات بسوريا مهندسا في اشغال الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة الاولى (ع ق 620)، وذلك اعتبارا من 31/1/1987، وبدون اقدمية اضافية.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 165، صادر بتاريخ 16 مايو 1995، يقضي بالتسوية الوضعية الادارية لاستاذ

المادة الاولى . - تصحح ترتيبات المادة الاولى من المقرر رقم 488 بتاريخ 90/8/4 بتعيين بعض اساتذة التعليم العالي للتدربين وذلك فيما يتعلق بالسيد بايني ولد بلال بيات بدلا من : المستوى 1 (ع ق 1010)

بايني ولد بلال بيات استاذ حاصل على الليسانص بقرا : المستوى 1 الرتبة الرابعة (ع ق 1160)

بايني ولد بلال بيات استاذ حاصل على الليسانص الرتبة الخامسة (ع ق 1130) منذ فاتح اكتوبر 1987.

والباقي بدون تغيير

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

### كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

#### نصوص مختلفة

المادة 2 . - يكلف الامين العام لوزارة المالية ومدير ديوان كتابة الدولة للحالة المدنية كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 141، صادر بتاريخ 25 ابريل 1995، يقضي بتعيين مامور بالدفع في كتابة الدولة للحالة المدنية.

المادة الاولى . - يخول للسيد بيكر ولد الناجي، مفتش خزينة الرقم المالي 49367 ي صفة المامور بالدفع في كتابة الدولة للحالة المدنية، وله ان يستلم البالغ القابلة لاجور العمال العقوديين ومساعدتي الحالة المدنية وان يصرفها اليهم.

### المجلس الدستوري

#### نصوص مختلفة

المادة 2 . - يصبح هذا القرار نافذ المفعول ابتداء من تاريخ 9 مايو 1995، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

قرار رقم 002، صادر بتاريخ 30 ابريل 1995، يقضي بتعيين عضو في المجلس الدستوري.

المادة الاولى . - يعين السيد محمد ولد خبار عضوا في المجلس الدستوري، لمدة تسع (9) سنوات.

## 3 - إعلانات

طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة حضري مشيد تقدر مساحته بـ 05 أرو 60 سنتياراً، في ، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 40 ، القطاع 7 وتحدها من الشمال شارع، ومن الشرق د في الاتجاه طريق الأمل كما يصرح بأن المبنى ملك له .  
ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التمس بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسد أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

ديوب عبدول حمات

## إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري CT 2514 من تصفيات حساب و ذلك رغم أن استلمته بتاريخ 84/11/7 .

نواكشوط 1995/5/17

كاتب الضبط

محمد ولد بويديا

قرار رقم 06 بتاريخ 5 مايو 1995 يقضي بتنازل نهائي عن قطعة أرضية من هكتار 256 م 2 في مقاطعة دار النعيم لصالح تعاونية رعوية وزراعية في تن اسويلم.  
المادة الأولى : يتم التنازل بصورة نهائية لصالح التجمع شبه التعاوني للتنمية الزراعية في تن اسويلم بمقاطعة دار النعيم عن قطعة أرض مساحتها هكتار و 256 م 2.

المادة 2. - سيدفع صاحب الاقطاع الى خزينة مكتب العقارات مبلغ 3750 أوقية عن كل هكتار مدة خمس سنوات.  
المادة 3. - يكلف رئيس مصلحة الرقابة الحضرية في منطقة نواكشوط بتطبيق هذا القرار الذي سيتم نشره في الجريدة الرسمية و حينما اقتضت الحاجة نشره.

## حفظ الملكية والحقوق العقارية \*

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري  
سما للطلب الشرعي رقم 553 التقدم بتاريخ 8 مايو 1995 ، طلب السيد امحمد قال ولد عمو ، الهنة المقيم بنواكشوط

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر	الإشتراكات و شراء الاعداد
تقدم الاعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	الإشتراكات و شراء الاعداد: الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص.ب 188 نواكشوط - موريتانيا	الإشتراكات العادية 4.000 أوقية
	تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي	اتحاد المغرب العربي 4.000 أوقية
	رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	الدول الأخرى 5.000 أوقية
لا نتحمل الإدارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الاعلانات		شراء الاعداد ضمن النسخة 200 أوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر

الوزارة الأولى